



الأوراق الثبوتية المطلوبة لتعادل شهادة الدكتوراه

تعتذر مديرية تعادل الشهادات عن قبول أي طلب غير مستوفٍ للشروط المدونة أدناه :

- كتاب من جهة رسمية يحدد الغرض من التعادل والمستند القانوني لذلك أو طلب شخصي.
- شهادة الدكتوراه الأصلية مصدقة أصولاً مع أربع صور (4) عنها مصدقة من وزارة الخارجية السورية مع ترجمة مخلفة للعربية (عن النص الأجنبي الأصلي) إذا كانت ممنوحة بلغة أجنبية عن الشهادة الأصلية مع صورة عنها.
- بيان عدد السنوات الدراسية للدكتوراه والماجستير (وفق نظام الجامعة) مصدق أصولاً مع ترجمة مخلفة له (عن النص الأجنبي الأصلي) وصورتين عنه مصدقة من الخارجية السورية.
- كشف بالمواد الدراسية لتحضير الدكتوراه مصدق أصولاً وأربع صور عنه مصدقة من وزارة الخارجية السورية وترجمة مخلفة له (عن النص الأجنبي الأصلي).
- صورة مصدقة من الجامعة عن مفردات المنهاج (الخطة الدراسية) لسنة المقررات إن وجدت مع ترجمة مخلفة لها (عن النص الأجنبي الأصلي) إذا كانت ممنوحة بلغة أجنبية.
- إشعار من مكتبة الأسد يشعر بإيداع نسخة عن أطروحة الدكتوراه والماجستير أو إعفاء من ذلك في ضوء طبيعة الأطروحة وموضوعها.
- الشهادات الأخرى التي تسبق الدكتوراه مصدقة حسب الأصول مع أربع صور عنها مصدقة من وزارة الخارجية السورية وترجمة مخلفة لها مع كشف المواد الدراسية لها مصدقاً ومترجماً وأربع صور عنها مصدقة من الخارجية السورية.
- ثلاث صور (3) عن الشهادة الجامعية الأولى السورية أو الشهادة الجامعية الأولى الأصلية غير السورية مصدقة أصولاً مع أربع صور عنها مصدقة من وزارة الخارجية السورية وترجمة مخلفة لها مع كشف المواد الدراسية لها مصدقاً ومترجماً أربع صور عنها مصدقة من وزارة الخارجية السورية. (وفي حال كانت شهادة الإجازة الجامعية غير سورية، على طالب التعادل تقديم كافة الأوراق الثبوتية المطلوبة لتعادل شهادة البكالوريوس وفق اللائحة الخاصة بها).
- صورتين مصدقتين (2) عن (الشهادة الثانوية الرسمية السورية) أو الشهادة الثانوية الأصلية غير السورية مصدقة أصولاً مع أربع صور عنها مصدقة من الخارجية السورية وترجمة مخلفة لها إذا كانت ممنوحة بلغة أجنبية، إضافة إلى الشهادة الإعدادية أو التاسع (المتوسطة) مع ثلاثة صور مصدقة أصولاً بالنسبة للشهادات الثانوية غير السورية حسب متطلبات وزارة التربية.
- صورة مصدقة عن قرار الإنفاد مع كتاب من مديرية البعثات العلمية يبين وضعه أثناء الدراسة (للموفدين فقط).
- بيان بالوضع الوظيفي إذا كان صاحب الشهادة موظفاً يشير إلى حصوله على إجازة خاصة أو دراسية أثناء دراسته الدكتوراه.
- وثيقة (عدد 2) من الجامعة المانحة تثبت تواجده ومواظبته على الدراسة في البلد المانح للشهادة وتحدد تاريخ التسجيل وتاريخ الدفاع عن الأطروحة مصدقة حسب الأصول مع ترجمة مخلفة لها.
- جوازات السفر أثناء فترة الدراسة وصورة كاملة عنها من الجلد إلى الجلد.
- ورقة التأشيرات تملأ من قبل صاحب العلاقة.
- صورة عن البطاقة الشخصية أو إخراج قيد حديث العهد (عدد 2).
- سند إقامة لغير السوريين.
- أطروحة الدكتوراه مع ملخص وافٍ عنها باللغة العربية (عدد 1).
- أطروحة الماجستير مع ملخص وافٍ عنها باللغة العربية (عدد 1).
- قرار معادلة من البلد المانح للشهادة في حال كان من متطلبات اعتماد الدرجة في البلد المانح.
- بالنسبة لخريجي الجامعات اللبنانية (كافة) يجب إرفاق وثيقة مصدقة من الخارجية السورية صادرة عن الجامعة أو المعهد تؤكد الانتظام خلال مدة الدراسة، وتقديم جواز السفر لإثبات الإقامة بدءاً من العام الدراسي 2014/2015.
- بالنسبة لخريجي الجامعات اللبنانية الخاصة يجب إرفاق صورة مصدقة عن قرار معادلة الشهادة صادر عن أمانة سر لجنة المعادلات للتعليم العالي اللبنانية.
- ظرف بلاستيكي شفاف.
- إيصال يفيد بدفع الرسوم المالية المستوجبة على صاحب العلاقة لمعادلة الشهادة وذلك بموجب القانون رقم /36/ تاريخ 2012/12/26.
- عند تقديم طلب شخصي يطالب صاحب العلاقة بتقديم الشهادة النهائية ولا تقبل مصدقة أو وثيقة نجاح .
- عند تقديم (طلب شخصي) يطالب صاحب العلاقة بتقديم تعهد خطي (تفويض) للتأكد من صحة الشهادة.

بالنسبة للشهادات الطبية :

- شهادة تسجيل اختصاص من وزارة الصحة + صورة عن قرار النجاح في الامتحان الوطني (الكولوكيوم).